رابط المادة على منصة باحث

فوائد فقهية - من شرح كتاب زاد المستقنع

استحباب تكفين الميت بالثياب البيض

عبدالمحسن الزامل

قال رحمه الله فصل نعم كفن يعنيه لا بأس ليس بواجب سنة حديث ابن عباس البسوا من ثيابها وبياض اكفن فيها موتاكم حديث سمرة بن جندب كذلك ثبت البياض بالسنة - 00:00:00

من جهة انه كفن النبي عليه الصلاة والسلام وهو اتفاق من الصحابة وثبت بالسنة الفعلية يعني بهذا وثبت ايضا بالسنة القولية وكونه كفن فيه عليه الصلاة والسلام وان كان يعني هو بعد وفاته لكن لا شك انه مما اختاره الله لنبيه - 00:00:26

سبحانه وتعالى ومما اجمع عليه الصحابة لانهم حضروا وفاته عليه الصلاة والسلام. اما لو كفن في اي لان الواجب هو سر جميعه. وفي حديث مصعب العمري حمزة كفن فيما تيسر - 00:00:51

ولم يكونوا يعني يتكلفون شيئا من الثياب لم يأتي حديث يدل على وجوب ذلك ادعجوا ذلك. لانه قال كفنوا البسوا من ثيابكم وكفنوا فيها موتاكم. كفنوا موتاكم والانسان يلبس البياض ويلبس غير البياض - 00:01:10

والنبي لبس غير البياض عليه لبس الاخضر لبس الاحمر عليه الصلاة والسلام كذلك الكافان. نعم - 00:01:30